

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٠٠ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩؛

وعل موافقة مجلس الرياسة؛

قرر:

مادة ١ - يؤذن للسيد/ افطونيو كريكور فاسكين امبريان المقيم بمدينة الاسكندرية بالتجنس بالجنسية الامريكية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية؛

صدر براسة الجمهورية في ٦ ربى سنة ١٢٨٢ (٣ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٠٠ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩؛

وعل موافقة مجلس الرياسة؛

قرر:

مادة ١ - يؤذن للسيد/ ديكان سركيس سركيسيان المقيم بمدينة بوكسل "بلجيكا" بالتجنس بالجنسية البلجيكية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية؛

صدر براسة الجمهورية في ٦ ربى سنة ١٢٨٢ (٣ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٠١ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩؛

وعل موافقة مجلس الرياسة؛